المبحث الأول:

تعريف السُّنّة النبوية

المطلب الأول: تعريف "السُّنّة" في اللغة والاصطلاح:

(أ) في اللغة:

"السُّنّة" جمعُها "سُنَنٌ"، وأكثَرُ ما يُستخدَم لفظُ "السُّنّة" في اللغة فهو بمعنى: الطريقة والسِّيْرة[1]، ومنه قولُ رسول الله ﷺ: «مَنْ سَنَّ في الإسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُها، وأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِها بَعْدَهُ...، ومَنْ سَنَّ فِي الإسْلاَمِ سُنَّةً سَيِّئَةً؛ كانَ عَلَيْهِ وِزْرُها، وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِها مِنْ بَعْدِهِ»[2]، وقولُه – عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ – عن الْمَجُوْس[3]: «سُنُّوْا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ»[4]، أي: خُذوهم على طريقتهم.

(ب) وفي الاصطلاح:

أمّا في اصطلاح المحدِّثين فمعنى "السُّنّة": ما أُثِرَ عن النبي ﷺ من قَوْلٍ، أو فِعْلٍ، أو تَقْرِيْرٍ، أو صِفَةٍ خِلْقِيَّةٍ أو خُلُقِيَّةٍ، أو سِيْرَةٍ سواء كان قبل البِعْثَة أم بعدها[5].

شرح التعريف:

١) **"من قَوْلٍ"**: يعني: السُّنّةَ القولية، وهي كلُّ ما قاله رسول الله ﷺ مما يتعلَّق بتفسير القرآن، أو بيانِ حكمٍ شرعيٍّ إجابةً على سؤال، أو ما يتعلَّق بتذكيرٍ وموعظةٍ، أو كان إرشاداً للخَلْق دلالةً على عملٍ.

---

[1] انظر: "تهذيب اللغة" للأزهري: (١٢/٢١٠، ٢١٤)، و"المصباح المنير" للفيومي: ص٢٩٢.

[2] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الزكاة، باب: الحثّ على الصدقة، برقم: (١٠١٧). وكتاب: العلم، باب: من سن سنةً حسنة أو سيئة، برقم: (٢٠٥٩).

[3] يعني: مجوس هَجَر، وهي مدينة تقع اليومَ في السعودية، وتُعرَف بـ"الإحساء".

[4] أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الزكاة، باب: جزية أهل الكتاب والمجوس، برقم: (٦١٦)، عن عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه.

[5] انظر: "مجموع الفتاوى" لابن تيمية: (١٨/٦ ١٠)، و"السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي" للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ص: ٨، و"أصول الحديث" للدكتور عجاج الخطيب، ص: ٢٣.

فكلُّ ما نَطَق به – عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ – من السُّنّة القولية داخلٌ في قوله تعالى عنه: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣، ٤].

ومثالُ السُّنة القولية: قولُه ﷺ: «إنَّمَا الأعْمَالُ بالنِّيَّاتِ»[١]، و«مِنْ حُسْنِ إسْلاَمِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ ما لاَ يَعْنِيْهِ»[٢]، و«مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٣]، و«لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبُّ لأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[٤].

٢) "**أو فِعْلٍ**": يعني: السُّنّةَ الفعلية، وهي التي تُمَثِّل أفعالَ النبيِّ ﷺ؛ مثل أدائه الصَّلاةَ بهيئاتها المعروفة، وكيفيةِ وضوئه، وأدائه لشعائر الْحَجِّ، وغيرِ ذلك من أفعاله – عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ – التي نُقِلَتْ إلينا من خلال تطبيقه لها.

والأمثلةُ على السُّنة الفعلية كثيرةٌ جداً مثل: قول أبي ذَرٍّ الأنصاري ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ "طافَ بالبَيْت وصَلَّى ركعتَين خَلْفَ الْمَقَام"[٥].

وقولِ عبد الله بن عُمَر رضي الله عنهما: "كان رسولُ الله ﷺ يَعتكِف العَشْرَ الأواخرَ من رمضان"[٦].

وقولِ أُمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي باللَّيْل إحدى عَشْرَةَ ركعةً، يُوْتِرُ منها بواحدةٍ، فإذا فَرَغ منها اضْطَجَعَ على شِقِّه الأَيْمَن، حتى يأتي الْمُؤَذِّنُ فيُصَلِّي ركعتَين خفيفتَين"[٧]. وقولِها رضي الله

---

[١] أخرجه البخاري في أول الصحيح، عن عمر بن الخطاب ﷺ.

[٢] أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب: الزهد، باب: فيمن تكلم بكلمة...، برقم: (٢٣١٧)، عن أبي هريرة ﷺ، وقال: "هذا حديث غريب".

[٣] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، برقم: (١١٠)، عن عليّ بن أبي طالب ﷺ.

[٤] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، برقم: (١٣)، عن أنس بن مالك ﷺ.

[٥] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضائل أبي ذر ﷺ، برقم: (٢٤٧٣)

[٦] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف في العشر الأواخر ...، برقم: (٢٠٢٥).

[٧] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: صلاة المسافرين، باب: صلاة الليل، برقم: (٧٣٦).

عنها: "كان عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ يَصُوْمُ حَتَّى نَقُول: لا يُفطِر، ويُفطِر حَتَّى نقول: لا يَصُوم"[1].

٣) **"أو تَقْرِيْرٍ"**: يعني: السُّنَّةَ التقريرية، والمقصودُ بالتقرير أنْ يُقال قولٌ في مجلس رسول الله ﷺ، أو يفعل أحدُ الصحابة ﷺ فعلاً بمحضره، فيُقِرُّه ﷺ صراحةً، أو يَسكُت عنه؛ فيُعتبَر ذلك إقراراً منه لذلك القول أو الفعل، لأنه ما كان يَسكُت على باطل.

ومن الأمثلة الشهيرة لإقرار النبيِّ ﷺ ما جاء في أكل الضَّبِّ على مائدته، فعن عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما: أنَّ خالد بن الوليد ﷺ، أخبره أنه دخل مع رسول الله ﷺ على مَيْمُوْنَة بنت الحارث - زوجِ النبيِّ ﷺ - وهي خالتُه وخالةُ ابن عباس، فوَجَد عندها ضَبّاً مَحْنُوْذاً قَدِمَتْ به أختُها حُفَيْدَةُ بنت الحارث من نَجْدٍ، فقَدَّمَتْ الضَّبَّ لرسول الله ﷺ، وكان قَلَّما يُقدَّم إليه الطَّعامُ حتى يُحدَّث به ويُسَمَّى له، فأهوى رسولُ الله ﷺ يدَه إلى الضَّبِّ، فقالت امرأةٌ من النِّسْوَةِ الْحُضُوْرِ: أَخْبِرْنَ رسولَ الله ﷺ بما قَدَّمْتُنَّ له، قُلْنَ: هو الضَّبُّ يا رسول الله! فرفع رسولُ الله ﷺ يدَه، فقال خالدُ بن الوليد: أحرامٌ الضَّبُّ؟ يا رسول الله!، قال: «لا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِيْ؛ فَأَجِدُنِيْ أَعَافُهُ»، قال خالد: فَاجْتَرَرْتُه فأكلتُه ورسولُ الله ينظر فلم يَنْهَنِي"[2].

ولو كان الضَّبُّ حراماً ما أُكل على مائدة الرسول ﷺ.

---

[1] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: الصوم، باب: صوم شعبان، برقم: (١٩٦٩).

[2] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة الضب، برقم: (١٩٤٦)، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

وعن أنس بن مالكٍ ﷺ قال: "كُنّا نُصَلِّي على عَهْد رسول الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ بعد غُروب الشَّمْس، قبلَ صلاةِ المغرب، كان ﷺ يَرانا نُصَلِّيْهِما، فلَمْ يَأمُرْنا، ولَمْ يَنْهَنا"[1].

فلَمْ يُنكِر النبيُّ ﷺ على فِعلهم ذلك، فمِثْلُ هذا السُّكوتِ منه، يَدُلُّ على جواز القَوْلِ أو الفِعْلِ؛ لأنه لا يَسكُت على باطِلٍ.

٤) **"أو صِفَةٍ خِلْقِيَّةٍ"**: يعني: صفةَ رسول الله ﷺ المتعلّقة بجسمه وشعرِه وهيئتِه، يصف بها أحدُ أصحابه ﷺ، مثلُ وصف عليٍّ بن أبي طالب ﷺ: أنه ﷺ "لَمْ يَكُنْ بالطَّوِيل الْمُمَّغِط[2]، ولا بالْقَصِير الْمُتَرَدِّد، وكان رَبْعَةً مِن الْقَوْم، ولم يكن بالْجَعْد[3] الْقَطَطِ[4] ولا بالسَّبِط[5]، كان جَعْداً رَجِلاً، ولم يكن بالْمُطَهَّم[6] ولا بالْمُكَلْثَم[7]، وكان في الوَجْهِ تَدْوِيرٌ أَبْيَضُ مُشْرَبٌ، أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ، أَهْدَبُ[8] الأَشْفَارِ، جَلِيلُ الْمُشَاشِ[9] وَالْكَتَدِ[10]، أَجْرَدُ ذُوْ مَسْرُبَةٍ[11] شَثْنُ الْكَفَّيْنِ[12] والْقَدَمَيْنِ، إذا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَمْشِي في

---

[1] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب، برقم: (٨٣٦).

[2] الممغط: المتناهي في الطول.

[3] الجعد: ملتوي الشعر منقبض.

[4] القطط: شديد الجعودة.

[5] السبط: المسترسل.

[6] المطهم: منتفخ الوجه، وقيل: الفاحش السمن.

[7] المكلثم: اجتماع لحم الوجه بلا جهومة.

[8] أهدب الأشفار: طويل شعر الجفون.

[9] جليل المشاش: عظيم رؤوس العظام كالمرفقين والكتفين والركبتين.

[10] الكتد: مجتمع الكتفَين، وهو: الكاهل.

[11] والمسربة: رفيع الشعر الذي يصل بين الصدر والسرة.

[12] شثن الكفين: غليظ الأصابع.

صَبَب[1]، وإذا الْتَفَتَ الْتَفَتَ مَعاً، بين كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، وهو خَاتَمُ النَّبِيِّيْنَ، أَجْوَدُ النَّاسِ كَفّاً، وَأَشْرَحُهم صَدْراً، وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً، وَأَلْيَنُهم عَرِيْكَةً، وَأَكْرَمُهم عِشْرَةً، مَن رَآهُ بَدِيْهَةً هَابَهُ، ومَن خَالَطَه مَعْرِفَةً أَحَبَّه"، يقول نَاعِتُه[2]: "لم أَرَ قَبْلَه ولا بَعْدَه مِثْلَه"[3].

٥) **"أو صفةٍ خُلُقِيّةٍ"**: يعني: صفةَ رسول الله ﷺ لأخلاقه وعاداته، مثلما وَصَفَتْ بها أمُّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرَين إلا أَخَذ أيسرَهما ما لم يكن إِثْماً. فإنْ كان إثْماً كان أبعدَ الناسِ عنه. وما انتقم رسولُ الله ﷺ لنفسه إلا أنْ تُنْتَهَكْ حُرْمَةُ الله؛ فيَنتقِم لله بها"[4].

٦) **"أو سِيْرَةٍ سواء كان قبل البِعْثَة أم بَعْدها"**: إنّه لا خِلافَ في كون سِيرة رسول الله ﷺ مصدرَ تشريعٍ للإسلام بعد البعثة. أمَّا سِيرتُه قبل البعثة، فما أيَّدها أو أقرَّها أصبحَتْ من السُّنّة التقريرية؛ وهي مصدرُ تشريعٍ، فمثلاً قولُه ﷺ: «حَضَرْتُ حِلْفاً فِي دَارِ ابْنِ جُدْعَان...، لَوْ دُعِيْتُ إِلَيْهِ فِي الإِسْلاَمِ لأَجَبْتُ»[5]. فلا شكَّ أنَّ هذا إقرارٌ لحضور الأحلاف مع غير المسلمين إذا كان لدَفْع الظُّلم وإحقاقِ الحقِّ[6].

---

[1] أي: كأنما ينحدر من مرتفع.

[2] أي واصِفُه.

[3] أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب: المناقب، باب: ما جاء في صفة النبي ﷺ، برقم: (٣٦٣٨)، وقال: "حسن غريب".

[4] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ، برقم: (٣٥٦٠).

[5] المعتصر من المختصر من مشكل الأثر: لأبي المحاسن يوسف بن موسى الحنفي: (٣٧٦/٢).

[6] وإنْ لم يَرِدْ تقرير النبيِّ ﷺ لسيرته قبل البعثة فهي مصدرٌ من مصادر الثقافة للمسلم؛ لأنها تُلقي أضواءَ على سُنَن الله سبحانه وتعالى في اصطفاء أنبيائه ورعايتهم وعِصْمَتهم من الزَّلَل، ومن عادات الجاهلية وانحرافاتها،

وهذا الذي جاء في تعريف "السُّنّة" فهو المرادُ بها عند علماء الحديث جميعهم، إلاَّ أنَّ علماء أصول الفِقْه يعرِّفون "السُّنَّة" بأنَّها: "ما أُضيف إلى النبيِّ ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ" فقط، فهم يَجْعَلُونها خاصَّةً بالنبيِّ ﷺ، ولا يَذكُرُون في تعريفها "الوصفَ الْخِلْقِيَّ والْخُلُقِيَّ"؛ وذلك لأنَّهم يَبحَثُون في السُّنّة كمصدرٍ للتَّشريع، والتَّشريعُ عندهم يَثْبُت بالقول أو الفعلِ أو التقريرِ من النبيِّ ﷺ[1]، لا بوصفه.

المطلب الثاني: مُترادفات السُّنّة:

ومن مترادفات السُّنّة: "الحديث"، و"الخبر"، و"الأثر"، وهذا تعريفٌ وجيزٌ لكلٍّ منها:

١ - الحديث:

في اللغة: "الحديث" جمعُه "أحاديث"، ومعناه: الإخبار[2].

وأمّا في اصطلاح المحدِّثين فهو: ما أُضِيْفَ إلى النبيِّ ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو وَصْفٍ خِلْقِيٍّ أو خُلُقِيٍّ، أو ما أُضِيْفَ إلى الصَّحابِيِّ أو التَّابِعيِّ[3].

فمثلاً: عندما نقرأ في سيرة رسول الله ﷺ: أنَّ والده تُوُفِّيَ وهو في بطن أُمِّه، ثم شَعَرتْ أُمُّه بضياءٍ خرج منها عند ولادته، ثم كفالة جَدِّه عبد الْمُطَّلِب له، ثم كفالةُ عمِّه أبي طالب له، ورضاعتُه في بني سَعد وما جرى له في طفولته...، كلُّ ذلك إنْ دَلَّنا على شيءٍ فإنما يَدُلُّنا على أنَّ عناية الله كانت ترعاه، وهي من جملة ثقافتنا الإسلامية. (انظر: "أهمية السنة النبوية في حياة المسلمين" للدكتور مصطفى مسلم محمد).

ومن الأمثلة على تلك السيرة ما رواه أنسُ بن مالك ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ أتاه جِبْرِيْلُ وهو يلعب مع الغِلْمَان، فأخذه فصَرَعه فشَقَّ عن قلبه، فاستخرج القلبَ، فاستخرج منه عَلَقَةً، فقال: "هذا حظُّ الشَّيْطانِ منك"، ثم غسله في طَسْتٍ من ذَهَبٍ بماء زَمْزَمَ، ثم لأَمَه، ثم أعاده في مكانه. وجاء الغِلْمَان يَسْعَون إلى أمّه -يعني: مُرضِعته - فقالوا: "إنَّ محمداً قد قُتِلَ، فاستقبلوه وهو مُنْتَقَعُ اللَّوْن". (أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، برقم: ١٦٢).

[1] منهج النقد في علوم الحديث: للدكتور نور الدين عتر، ص: ٢٨.

[2] انظر: "لسان العرب" لابن منظور: (٣/٧٥، ٧٦).

[3] انظر: "منهج النقد في علوم الحديث" للدكتور عتر، ص: ٢٧.

الفَرْق بين "الحديث" والسُّنّة":

أمَّا الفرقُ بينهما فهو: أنَّ استعمال لفظِ "الحديث" خاصٌّ بكُلِّ ما يُنقَل عن الرسول ﷺ وأصحابه ﷺ من الأقوال والأفعال وغيرِها. وأنَّ استعمال لفظِ "السُّنَّة" خاصٌّ بما كان عليه العملُ المأثورُ عن النبيِّ ﷺ وعن أصحابه ﷺ في الصَّدْر الأوَّل. فمثلاً قولُ الراوي: "أنَّ النبي ﷺ كان إذا سَجَد أمكن أنفَه وجبهتَه من الأرض"[1]، فهذا مِن فعله؛ فهو مِن السُّنّة وليس من الحديث. وأمَّا قولُه ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»[2]؛ فهذا من الحديثِ وليس من السُّنّة.

٢ - الْخَبَرُ:

في اللغة: "الخبر" جمعُه "أخبار"، ومعناه: الْمَرْوِيّ الذي يَحتمِل الصِّدْقَ والكذبَ، ويُقابِله الإنشاء[3].

وأمّا في اصطلاح المحدِّثين فقيل: إنَّ "الخبر" مرادفٌ للحديث، فيُعَرَّف بما سَبَق آنفاً في تعريف "الحديث". وقيل: هو (أي "الخبر") ما أُضيف إلى النبي ﷺ وإلى غيره من الصحابة ﷺ؛ فعندئذ يكون أعَمَّ من "الحديث" وأشمل[4].

٣ - الأَثَرُ:

في اللغة "الأثر" جمعُه "الآثار"، ومعناه: بَقِيَّةُ الشيء، أو ما بَقِيَ من رسمه وأثره[5].

---

[1] أخرجه الترمذي في السنن، أبواب: الصلاة، باب: ما جاء في السجود على الجبهة والأنف، برقم: (٢٧٠)، عن أبي حميد الساعدي ﷺ بلفظ: "أنَّ النبي ﷺ كان إذا سجد أمكن أنفَه وجبهتَه من الأرض"، وقال: "حديث حسن صحيح".

[2] أخرجه البخاري في أول الصحيح، عن عمر بن الخطاب ﷺ.

[3] انظر: "لسان العرب" لابن منظور: (١٢/٤).

[4] انظر: "شرح النخبة" لابن حجر، ص: ٤١، ٤٢، و"تدريب الراوي" للسيوطي، (٤٢/١، ٤٣).

[5] انظر: "لسان العرب" لابن منظور: (٧١/١).

وأمّا في اصطلاح المحدِّثين فـ: "الأثرُ" يُطلَق على ما أُضيف إلى الصحابي أو التابعي. وقد يُراد به ما أُضيف إلى النبي ﷺ مقيّداً فيُقال: "وفي الأثر عن النبي ﷺ". ويُطلَق عند بعضهم على ما أُضيف إلى الصحابة ﷺ فقط[1].

وعلى ما سَبَق: فإنَّ "الخبر" و"الأثر" عند المحدِّثين مرادفان للحديث، يُراد بهما المرفوعَ، أو المرفوع والموقوف معاً، وقيل: الخبر هو المرفوع، والأثر هو الموقوف.

****

[1] انظر: "تدريب الراوي" للسيوطي: (١/٤٢، ٤٣).

موضوع المحاضرة: تعريف السنة النبوية

أهداف المحاضرة:

- تعريف السنة
- تعريف الحديث
- أنواع السنة